mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 2 | شرح صحيح مسلم | كتاب الاعتكاف | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل صلاة واتم تسليما ما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين رحمة الله على صحيح مسلم. اللهم امين. قال باب الاجتهاد من اجلنا - 00:00:00

اخر من شهر رمضان. حدثنا اسحاقنا ابراهيم الحنظلي وابن ابي عمر جميعا عن ابي عيينة قال اسحاق اخبرنا سفيان بن عيينة على من يعفو عن مسلم صبيح عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل - 00:00:20

واحيا الليل وايقظ على وجد وشد الميزار. حدثنا قتيبة بن سعيد وابو كامل الجحداني كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قال قتيبة حدثنا عبد الواحد عن الحسن ابن عبيد الله قال سمعت ابراهيم يقول سمعت الاسود ابن يزيد يقول قالت عائشة - 00:00:40

رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيره. باب صوم عشرين ذي الحجة حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب واسحاق قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو - 00:01:00

معاوية عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما وحدد لي ابو بكر ابن نافع حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان - 00:01:20

صلى الله عليه وسلم لم يصم العشر بسم الله الرحمن الرحيم خلاص وقفنا عند حديث باب متى متى يدخل المعتكف اي نعم هذا قرأنا ايش؟ قرأناه ولا شرحناه وش راح نحصل يعني؟ نبعده اجل؟ اي نعم باب الاجتهاد في العشر الاواخر ليش؟ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال - 00:01:40

رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي وابن راهوية وابن وابن ابي عمر العدني جميعا عن ابن عيينة سفيان قال اسحاق اخبرنا سفيان عن ابي يعفو وهذا من لطائف الاسناد ان اسحاق - 00:02:09

لا يروي الا بصيغة الا بصيغة العرب. اخبرنا هذا من مما يتميز به اسحاق ابن راهوية. الاصل انه لا يقول حدثنا وانما يقول اخبرنا دائما قد يوجد لكنه نادر قال نبي يعفور عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة قالت - 00:02:30

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر اي دخلت العشر الاخيرة من رمضان اذا دخل العشر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وجد وشد المأزر وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاخيرة من رمضان ما لا يجتهده في غيرها - 00:02:48

والنبي في رمضان اجود الناس. كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون حين يلقاه جبريل في رمضان يدارسه القرآن. فهو اجود الناس واجود ما يكون في رمضان - 00:03:10

واشد ذلك جودا واكثره اجتهادا وجدا العشر الاخيرة او العشر الاواخر او العشر الاخيرة من رمضان فكان يحيي ليله كله يصلي الليل كله واي اغلبه احيا الليل اي اغلب الليل - 00:03:26

وايقظ اهله ليجتهدوا بالصلاة وجد وشد المأزر وطوى فراشه كناية عن ترك الجماع وذلك انه كان يعتكف صلى الله عليه وسلم في رمضان العشر الاخيرة ثم روى من طريق عبد الواحد بن زيد ثم قال حدث قتيبة وابو كامل الجحدلي كلاه عبد الواحد بن زياد - 00:03:43

ان عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم والنخعي يقول سمعت الاسد بن يزيد يقول قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتري العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيره - 00:04:04

قال باب صوم عشر ذي الحجة اي هل النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم هذه العشر لا شك عند اكثر العلماء ان صيام عشر ذي الحجة مشروع وقد كان الخطاب يأمر ان من كان عليه قضاء فليصمه في عشر ذي الحجة ليدرك فضل - 00:04:18

العشر وجاء في حديث حفصة باسناد فيه ضعف انه كان يصوم تسع ذي الحجة صلى الله عليه وسلم لكن احاديث احاديث احاديث عدم الصيام اصح فعائشة رضي الله تعالى عنها في هذا تقول الذي اراده هنا - 00:04:36

فيما رواه ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم قط. ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما قط - 00:04:54

او صائما في العشر قط وهذا نفي منها لصيامه لعشر ذي الحجة وايضا جاء انه لم يصم العشر احتج بعضهم بهذا الحديث على ان العشر صيامها غير مشروع. وان صيامها من المحدثات - 00:05:07

ولا شك ان هذا القول آآ قول آآ غالي من صاحبه. وان هذا من الغلو المذموم فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبر بفظل عشر ذي الحجة وذكر ان ما من ايام العمل الصالح احب فيها الله من هذه الايام - 00:05:25

وبالاجماع ان الصيام من العمل الصالح فان لم يصمها النبي صلى الله عليه وسلم على التخصيص فقد ذكر ان العمل الصالح في هذه الايام مشروع وقد ثبت انه صام ثبت ايضا انه اخبر ان صيام يوم عرفة عرفة يكفر - 00:05:43

سنتين ويوم عرفة من عشر ذي الحجة فعلى هذا نقول ان صيام عشر ذي الحجة او صيام تسع ذي الحجة انه مشروع بل هو داخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام - 00:06:01

العمل الصالح احب فيها الله من هذه الايام فالصيام والعمل الصالح والذكر بالعمل الصالح وقراءة القرآن والعمل الصالح وصلة الرحم من العمل الصالح فكل عمل صالح يشرع في عشر ذي الحجة - 00:06:17

ولا شك ان افضلها كثرة ذكر الله عز وجل لان العشر اعظم عمل يعمله المسلم في هذه الايام هو ان يذكر الله سبحانه وتعالى على ما رزقهم من بهيمة الألعاب - 00:06:36

وان كان هذا في ايام التشريق كذلك ايظا يقال في عشر ذي الحجة اذا حديث عائشة ونفيها صيام عشر ذي الحجة لا يعني ان صيامها بدعة او انه محدث او انه غير مشروع بل نقول صيام والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:53

قد يترك العمل مع محبته لفعله خشية ان يفرض على امته وخشية ان ان ان يشق على امته صلى الله عليه وسلم فدخل البيت وحزن وكذلك اه ترك العمرة في رمضان - 00:07:08

ولم يعتم في رمظان ولا يقول قال انها بدعة لان النبي ذكر فظل العمرة في رمظان كذلك لم يصم عشر ذي الحجة كذلك لم يقم رمظان كله اه جماعة لخشية ان يفرظ على امته. على هذا الذي عليه عامة العلماء وجماهير الفقهاء ان من الايام - 00:07:25

فاضية يصام هي صيام تسع ذي الحجة. وقد ورد حديث حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم تسعة ذي الحجة وهو حديث فيه فيه ضعف والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. ها - 00:07:47

ويش؟ الحديث هذا الحديث هذا ايراده يعني اذا قلنا مشروعية الاعتكاف في عشر ذي الحجة من ايام فاضلة والنبي يقول ما من ايام العمل الصالح احب فيها الى الله عز وجل من هذه الايام فان الاعتكاف يكون عمل صالح يشرع في هذه الايام يشرع في هذه - 00:08:06

الايام فاذا كانه يريد ان يستدل بهذا على عدم على عدم اه اشتراط الصيام للمعتكف لان النبي صلى الله عليه وسلم ما صام عشر قط لكن هذا بعيد. اقول هذا القول - 00:08:32

بعيد لان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم آآ تقول ما صام العشر قط اي عشرا ذي الحجة عشرة ذي الحجة او يكون الحديث هذا - 00:08:47

ليس هذا ليس هذا موطنه وانما موطنه في كتاب الحج لكن الحل ايضا حيث وقع فيه خلاف نتمناو الكلام النووي ورد رواه منصور عن إبراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الأسود ولم يذكر عائشة - 00:09:03

يعني رواه منصور للمعتمر عن ابراهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما صام لانه ما صام العشر قط وهذا ايضا وجه احد احد اوجه الاعلان لهذا الحديث لكن حديث نقول رواه مسلم وتفرد به - 00:09:23

ولم يخرجه البخاري هذه العلة. البخاري ماذا يخرجه البخاري هذا الحديث؟ لاختلاف للاختلاف على ابراهيم. الاعمش يصله ومنصور بن معتمر يرسله وهذي علة لكن ايراد الحديث في هذا الباب يعني - 00:09:40

يعني ما له مناسبة لكن حتى اللي قبله دخل عشر احيى الليل وايقظ اهله وجد وشد المئز يدخل في عموم كانه اراد عندما ذكر عشر رمضان ذكر بالمقارنة شاكرة عشر ذي الحجة. يعني ذكر العشر الاخيرة من رمضان - 00:09:58

ذكر بعدها عشر ذي الحجة وهي مسألة ايهما افضل؟ ايهما افضل؟ عشر ذي الحجة او العشر الاخير من رمضان نقول العشر الاخيرة من ذي العشر الاخيرة من من رمظان فظلها في ليلة القدر. فضل ليلة القدر. والعشر والعشر الاولى من ذي الحجة فظلها في - 00:10:19

جميع ايام وليواليها فايام العشر من ذي الحجة وليواليها فاضلة كلها ومع ذلك نقول ان الليلة التي تقابل الليلة التي آآ تكون هي ليلة القدر افضل من ليلة تكون في عشر ذي الحجة - 00:10:39

يعني افضل افضل الليالي هي ليلة القدر وافضل الايام والليالي مع خروج ليلة القدر هي ايام وليالي عشر ذي الحجة هذا هو الصحيح فلعل هذا هو السبب في ايرادها انها جاءت من باب المشاكل عندما ذكر عشر رمظان ذكر عشر ذي الحجة ذكر شي؟ ها؟ النووي ابدا - 00:10:56

سواء انك هل يعتكف في العشر آآ ذو الحجة؟ هم. هل يعتكف يشرع له؟ نشاء؟ ايه نشره قال هكذا اه قال هكذا روى غير واحد على ابراهيم عن الاسود عن عائشة. وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرى - 00:11:23

في العشر. هم. روى ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم عن عائشة ولم يذكر فيه عن الاسود. وقد اختلفوا على المنصور في هذا الحديث ورواية الاعمش اصح واوصى الاسلام محمد ابن اذان يقول سمعت وكيلا يقول الاحمش الاعمش احفظ احفظ لسان ابراهيم المنصور. نعم. الترجيح. لكن هل - 00:11:41

لا هو ما في شك انه ارجع ارجع انه هو المحفوظ. ان الوصل زيادة ثقة والاعمش ثقة لكن يبقى عندنا ما هو سبب ارادة مسلم هذا الحديث في كتاب الاعتكاف - 00:12:01

الا يقول والله عنا ذكر من باب المشاكل انما ذكر عشر ذي الحجة عشر الاواخر من رمضان ذكر ايضا يعني من اسباب ذكره هو الاصل انه يذكر في باب فضل الصيام - 00:12:13

واضح قبل الاعتكاف يعني يمكن الايام التي التي تصام يعني ذكر صيام التطوع صيام شهر شعبان صيام محرم تفضل فالمناسب لهذا الحديث يكون متى في صيام التطوع اللي ذكره صوم يعني عندما ذكر صوم محرم وذكر صياح استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس المناسب ان يذكر - 00:12:27

فلعل تقديم وتأخير من النساخ وللاصل ان هذا الحديث يكون في هذا الموضع لانسب له ان يذكر مع في صيام التطوع فلعل مسلم يعني كأنه تداركه فذكره بهذا الكتاب واراد ان ينقله لكنه ما تمكن من ذلك على كل حال نقول هو مكانه ومكان مناسب له - 00:12:49

ان يذكر صيام التطوع ثم الاعتكاف فلا مناسبة له ما في مناسبة له. والله اعلم - 00:13:17